

فصل في لزوم الكتابة وفسخها

أحمد الصقوب

فصل والكتابة عقد لازم من الطرفين. لا يدخلها خيار مطلقا. ولا تنفسخ بموت السيد وجنونه ولا بحجر عليه. ويعتق بالاداء الى من يقوم مقامه. وان حل كن فلم يؤده فليسده الفسخ. ويلزم انظاره ثلاثا لبيع عرض ولمال غائب دون - [00:00:00](#) مسافة قصر يرجو قدومه ويجب على السيد ان يدفع للمكاتب ربع مال الكتابة. وللسيد الفسخ بعجزه عن ربيعها وللمكاتب ولو قادرا على التكسب تعجيز نفسه. ويصح فسخ الكتابة باتفاقهما - [00:00:30](#)